

المعهد العالي لتاريخ تونس المعاصر

I.S.H.T.C

Institut Supérieur de l'Histoire de la Tunisie Contemporaine

إلى روح الصيب بلعيد

روافد

مجلة المعهد العالي لتاريخ تونس المعاصر

المحتوى

دراسات

- العبودية في تونس بين المنع والإباحة (1846-1890)

- الصحافة النسائية التونسية : مجلة "الإلهام" نموذجا (1955-1956)

- الدبلوماسية التونسية وأزمات الحرب الباردة (1956-1962)

متابعات



السنة الثلاثون،

العدد 29، 2024

جامعة منوبة

جامعة منوبة المعهد العالي لتاريخ تونس المعاصر

روافد

ر. د. م. د. 0330-7115

مجلة تاريخية دورية محكمة

تصدر عن المعهد العالي لتاريخ تونس المعاصر

السنة الثلاثون، العدد 29، 2024

المدير المسؤول : خالد عبيد

رئيس التحرير : علي آيت ميهوب

هيئة التحرير:

عبد المجيد بلهادي - فاطمة جراد - فوزي السعداوي - بلال سعودي

- فيصل الشريف - علي الطيب - علي اللطيف.

الهيئة العلمية الاستشارية :

عادل بن يوسف - الهادي التيمومي - محمد الجربي - كمال جرفال - عبد اللطيف الحناشي - نور الدين الدقي

- كريمة ديراش - محمد ضيف الله - ميمون عزيزة - عميرة عليية الصغير - محمد الأزهر الغريبي

- بيار فرمران - فتحي ليسير - عبد الكريم الماجري - عمّار محنّد عامر - عبد الواحد المكني - عدنان منصر

- علي نور الدين - عبد الحميد الهلالي - البشير اليزيدي.

الكتابة : سعاد بن عبد الله بالي

يرجى من الراغبين في نشر أعمالهم بالمجلة أن يتصلوا بـ :

الهاتف : 950 600 71 (+216) - 699 600 71 (+216) / الفاكس : 277 600 71 (+216)

البريد الإلكتروني : contact-rawafid@ishtc.rnu.tn

editor-rawafid@ishtc.rnu.tn

موقع الواب : <http://www.ishtc.run.tn>

الفايسبوك : <https://fr.fr.facebook.com/ishtctunisie>

السعر : 20 د.ت. / 20 يورو

التصميم و الطباعة : سوتيبيا فرافيك

الفهرس

7.....افتتاحية العدد

دراسات

نورالدين الدقي، العبودية في تونس بين المنع والإباحة
13.....(1890-1846)

محمد ضيف الله، الصحافة النسائية التونسية مجلة
33.....«الإلهام» نموذجاً (1956-1955)

عبد المجيد الجمل، الدبلوماسية التونسية وأزمات الحرب
63.....الباردة (1962-1956)

متابعات

مختار العياشي، علم التاريخ والتعلمية في ضوء تطبيقات
منهجية مجتدة، منوبة، مركز النشر الجامعي، 2025، تقديم :
101.....علي الطيب

العبودية في تونس بين المنع والإباحة (1846-1890)

نورالدين الدقي

الملخص

يعدّ إلغاء أحمد باي للعبودية في تونس من الإصلاحات البارزة والريادية، التي سبقت بها تونس دولاً أوروبية كثيرة. وتتناول هذه الدراسة الظروف الإقليمية والمحلية التي يسّرت هذا الإصلاح.

لقد خاطر أحمد باي عندما قرّر إلغاء الرّق بمواجهة جزء كبير من المجتمع التونسي الذي كان يعتبر الاسترقاق جزءاً من نظامه الطبيعي، إذ بدأ تنفيذ مشروع إبطال العبودية في تونس سنة 1846، ولكنّه لم يكتمل إلا في 1890، بسبب معارضة الأوساط المحافظة له، وصعوبة تأقلم العتقاء مع وضعيتهم الجديدة، ولتراخي سلطات الحماية الفرنسية في القضاء على مخلفات نظام الاسترقاق.

الكلمات المفتاح : إلغاء العبودية؛ أحمد باي؛ الإصلاحات؛ العتقاء؛ نظام الاسترقاق

Résumé : L'esclavage en Tunisie entre interdiction et permissibilité (1846-1890)

L'abolition de l'esclavage en Tunisie par Ahmed Bey est considérée comme une réforme importante et pionnière ayant permis à la Tunisie de précéder dans cette voie de nombreux pays européens. Cette étude examine les circonstances régionales et internes qui ont favorisé cette réforme.

En engageant cette réforme, Ahmed Bey a pris le risque d'affronter une partie de la société tunisienne, qui considère l'esclavage comme faisant partie de son ordre naturel. Entamée en 1846, l'abolition de l'esclavage ne fut achevée qu'en 1890 en raison de l'opposition des milieux conservateurs, des difficultés des esclaves affranchis à s'adapter à leur nouveau statut et du laxisme des autorités du Protectorat français à éliminer les séquelles du système esclavagiste.

Mots-clés : L'abolition de l'esclavage ; Ahmed Bey ; réforme ; esclaves affranchis ; système esclavagiste

Summary : Slavery in Tunisia between prohibition and permissibility (1846-1890)

The abolition of slavery in Tunisia by Ahmed Bey is considered as an important reform and a pioneering act, as Tunisia preceded many European countries in this direction. This study examines the internal and regional circumstances that favored this change.

In initiating this reform Ahmed Bey took the risk of confronting a section of Tunisian society, which considered slavery as part of its natural order. Begun in 1846, the abolition of slavery was not completed until 1890 due to opposition from conservative circles, the difficulties of freed slaves in adapting to their new status and the laxity of the authorities of the French Protectorate in eliminating the after-effects of the slavery system.

Key-words : Abolition of slavery ; Ahmed Bey ; reform ; freed slaves ; slavery system

يُنْتزَلُ إلْغَاءُ الْعُبُودِيَّةِ فِي تُونِسِ ضَمْنَ سِيَاقِيْنِ مُتَوَازِيَيْنِ، يَتَعَلَّقُ الْأَوَّلُ بِمَا شَهِدَتْهُ أُرُوبَا مِنْ تَوْسُّعِ لِأَفْكَارِ التَّحَرُّرِ مِنْذِ نَهَايَةِ الْقَرْنِ الثَّامِنِ عَشْرَ، وَيَتَّصِلُ الثَّانِي بِالتَّيَّارِ الْإِصْلَاحِي الَّذِي شَمَلَ عِدَدًا مِنَ الدَّوَلِ الْإِسْلَامِيَّةِ فِي أَوَاسِطِ الْقَرْنِ الثَّاسِعِ عَشْرَ، وَيَعَدُّ مَنَعَ الرِّقِّ فِي تُونِسِ

امتدادا لموجة تحررية عامّة انطلقت منذ انعقاد مؤتمر فيينا في 1815 بهدف منع الاتجار بالبشر، وشملت خلال ثلاثينات القرن التاسع عشر، بصور متفاوتة، عددا من الدول الأوروبية الاستعمارية التي راكمت ثروات طائلة من خلال بيع الرقيق ومبادلته في إطار ما يعرف بالتجارة الثلاثية.

أمّا على الصعيد الإقليمي فإنّ إلغاء الرق يتنزّل ضمن سياق إصلاحيّ عام شهدته بعض المناطق الدائرة في فلك السلطنة العثمانية، ومنها تونس، فقد انطلقت الحركة الإصلاحية من مصر بقيادة محمد علي، ثم انتقلت إلى تركيا العثمانية خلال حكم عبد المجيد (1839-1861) الذي اتخذ عددا من الإجراءات الإصلاحية في 1839 عرفت باسم «التنظيمات الخيرية»، وكانت تهدف إلى تطوير هيكل الدولة وفق رؤية حديثة، وإصلاح المجتمع ومؤسساته حسب قوانين تضمن العدالة والمساواة¹. ويُشار إلى أن تونس لم تلتزم بها لما ورد عليها في مارس 1840 فرمان التنظيمات الخيرية².

والواقع أنّ فكرة حقوق الإنسان لم تكن مبدأ رائجا في العالم رغم إعلان الثورة الفرنسية الشهير، ولكن موضوع استرقاق البشر طرح في مداولات مؤتمر فيينا (1814-1815). وقد كان لبريطانيا دور في ذلك، حيث مارست ضغوطا كبيرة لحمل المؤتمر على إقرار إلغاء تجارة الرقيق في العالم. ثم إنها بادرت باتخاذ مبادرات سياسية لمكافحة الاتجار بالرقيق بدفع من المجتمع المدني أو لأسباب اقتصادية بالنظر لما بلغته

¹ لقد نصّ خط كلخانة على ضمان «الأمن الكامل بمقتضى الحكم الشرعي لجميع ممالكنا المحروسة على نفوسهم وأعراضهم وناموسهم وصيانة حياة الرعايا وشرّهم وممتلكاتهم بغض النظر عن معتقداتهم الدينية.»

² أحمد بن أبي الضياف، إتحاف أهل الزمان في أخبار ملوك تونس وعهد الأمان، الجزء الرابع، تونس، الدار التونسية للنشر، 1989، ص 43. لقد أجاب أحمد باي على طلب تنفيذ فرمان التنظيمات الخيرية بما يلي: «إن هذا غرض محمود، ولا بد من زمن لإبرازه للوجود، لاختلاف الطباع والبقاع، وهو أمر لا محيص عنه ولا بدّ منه.»

من تقدّم صناعي جعل اللجوء للرقيق غير ذي جدوى، في ضوء تزايد الحاجة لليد العاملة الرخيصة، وقد اعتبرت بريطانيا ذلك سببا كافيا للسماح لأسطولها بتفتيش السفن الأجنبية بحثا عن الرقيق. بما فرض أمرا واقعا جديدا بخصوص المتاجرة بالبشر عبر البحر المتوسط.

في هذا السياق تولّى أحمد باي حكمه بتونس وقد صارت هدفا لأطماع دولية كثيرة، خاصة بعد احتلال الجزائر (1830)، وقد كان أحمد باي مدركا لما كانت عليه تونس من ضعف بالنسبة للغرب، من هنا جاءت سياسة الإصلاحات التي كانت محاولة لتعزيز مناعة البلاد تجاه الخطر الخارجي.

1 - إلغاء الرق في تونس قرار سيادي أم إملاء أجنبي؟

كانت الأولوية في نظر أحمد باي للإصلاحات العسكرية، أي لتأسيس جيش نظامي وتركيز صناعة حربية. أما الإصلاحات المدنية فشملت بالأساس قطاع التربية والتعليم، ويأتي إلغاء الرق في سياق التحوّل بتونس إلى دولة «عصرية» تضاهي من حيث المعاملات الإنسانية الدول المتقدمة، من ثمة كانت الاستجابة لرغبة بعض الدول الأوروبية في الغرض، للبرهنة على أن تونس دولة «ليبرالية».

ولا بدّ أن نوّكد أن خلفيّة قرار إلغاء الرق في تونس كانت شديدة التعقيد بالنظر للبعد الدولي الذي اكتسبه، فعلى قدر ما كانت تجارة العبيد رائجة كانت هناك حملات منظمة تقودها منظمات حقوقية وإنسانية للحدّ من هذه الظاهرة، ومنها «جمعية إلغاء العبودية» الفرنسية و«الجمعية البريطانية والأجنبية المناهضة للعبودية»، وكانت تستهدف البلدان التي تنشط فيها تجارة الرقيق. أمّا على الصعيد الرسمي فقد تزعمت بريطانيا العظمى حركة إبطال جلب العبيد السود واسترقاقهم بتنظيم حملة لمناهضة كلّ أشكال النخاسة سواء عبر الصحراء أو بالبحر الأبيض المتوسط، وقد وجدت هذه الحملة صدى لدى أحمد باي الذي كان منفتحا

على الأفكار الجديدة، متأثراً بمظاهر التحديث في أوروبا، سيما وأن القنصل البريطاني في تونس قدّم دعم دولته للحملة التي قادتها الجمعيات الأوروبية بهدف تحسيس الباي بالمعنى الإنساني لتحرير العبيد.

ونحن نلاحظ أن الضغوط التي مورست على أحمد باي كانت سلمية ولم تبلغ درجة التهديد التي مارسها الأسطول البريطاني بقيادة اللورد أكسموث سنة 1816 لفرض إلغاء القرصنة وإبطال استرقاق المسيحيين.

ومن المهمّ الإشارة إلى أن إبطال الرّق في تونس جاء متأخراً بحوالي ثلاثين سنة عن إلغاء امتلاك المسيحيين الذي فرضه مؤتمر فيينا بالقوة، والسبب في ذلك هو افتقار السود لسند دولي باعتبار أن تجارة النّخاسة كانت سائدة في كلّ المستعمرات وبالولايات المتحدة الأمريكية.

وينبغي أن لا نرى في إلغاء الرّق رضوخاً لإملاءات خارجية، بل تفاعلاً مع حملة إنسانية أساسها تفهّم أحمد باي للوضع الدّوني الذي كان عليه العبيد في تونس، ونحن نعلم أن والده هذا الباي كانت جارية إيطالية وقع استرقاقها بالقوة، ولعلّ ذلك جعله متهيئاً فكرياً وسياسياً لإجراء ما يستوجب الوضع في تونس من تطوير في ضوء ما عرفه العالم الغربي وجزء من العالم الإسلامي من تطوّر³.

وفي المحصلة فإن إلغاء الرّق كان نتيجة تأثيرات متقاطعة، منها قناعة أحمد باي الشخصية، ومنها الحملات الدّاعية لإلغاء الرّق التي نشطت في تونس ودخلت بلاط الباي، ويمكننا أن نفترض أنه كان يمكن أن تبقى دعوات الجمعيات الإلغائية بدون صدى لولا اهتمام أحمد باي بقضايا الحرية والإصلاح وتأثره بأفكار التنوير، باعتبار أن هذه

³ يقول ابن أبي الضياف في هذا الخصوص: «ولهذا الباي في ظاهر حاله شيء من الميل إلى الحضارة التي أساسها وملاك أمرها الحرية وقدّر أن ذلك يقنع الطالب للتنظيمات الخيرية التي من أصولها الحرية». لهذا السبب لم يتوان عن اتخاذ قرارات شديدة الجرأة مثل إبطال العبودية في تونس.

الجمعيّات قامت بدعاية غير رسميّة للتشجيع على إلغاء الاتّجار بالبشر في عديد الأقطار العربيّة وفي الولايات المتّحدة الأمريكيّة والمستعمرات الأوروبيّة، ولكنّها وإن نجحت في حمل عدد من الدّول في أروبا على سنّ قوانين تمنع الاسترقاق في مستعمراتها فإن دعواتها بقيت دون نتيجة في الأقطار الإسلاميّة، وفي الولايات المتّحدة الأمريكيّة.

من هذه الزّاوية يعتبر إبطال الرّق وتحريم تجارته في تونس ابتداءً من سنة 1846 عملا رياديا، لأنّ أحمد باي سبق بذلك دولا أوروبيّة كثيرة، باعتبار أنّ بريطانيا ألغت العبوديّة في جميع مستعمراتها سنة 1808، وأن إسبانيا لم تقم بذلك إلا سنة 1817 تحت إلهام إنكلترا وبعد أن تحصّلت على تعويضات بلغت قيمتها 10 ملايين فرنك، أمّا فرنسا فإنّها لم تلغ العبوديّة في مستعمراتها إلا سنة 1848، وهي نفس السنة التي اتخذت فيها الدانمارك هذا الإجراء، ولم تلغ هولاندا الرّق إلا سنة 1862، أمّا في المنطقة العربيّة فقد تواصلت تجارة العبيد حتى بدايات القرن العشرين.

ومن المهمّ الإشارة إلى أنّ أحمد باي خاطر عندما قرّر إلغاء الرّق بمواجهة جزء كبير من المجتمع التّونسيّ الذي كان يعتبر الاسترقاق جزءا من نظامه الطّبيعي، إذ كان أغلب التّونسيين يتشبّهون بالتراتبية العرقيّة وما ينجرّ عنها من ممارسات تمييزيّة، ومنها الاسترقاق الذي كان المجتمع يعتبره جائزا شرعا، وهو ما يفسر منهج أحمد باي في التعاطي مع الموضوع حيث اعتمد التدرّج في إلغاء الرّق، فقد بادر بمنع تصدير الرّق من تونس ثم ألغى الاتّجار به في 6 سبتمبر 1841 في جميع أسواق الإيالة. وفي أفريل 1842 اعتبر أنّ كل عبد يدخل تونس يعتبر حرّا وأن كل أبناء العبيد الذين يولدون بعد هذا التاريخ يعدّون

Jocelin Bureau, *La question anti-esclavagiste, conférence donnée le 14 avril 1889 dans l'oratoire protestant de Tunis*, Imprimerie franco-tunisienne, Tunis, 1889, p. 8. ⁴

أحرارا لا يجوز بيعهم وشراءهم. ولكن أحمد باي تروى قبل إبطال الرق نهائيا في تونس مراعاة للتقاليد السائدة، فكلف وزيره الكاتب أحمد بن أبي الضياف بإعداد رسالة تؤكد على الروح التحريرية للإسلام بخصوص عتق العبيد مشيرا إلى أن ذلك يطابق مقتضيات السياسة والمقصود هنا السياق الدولي والنزول عند رغبة القناصل.

كما حرص أحمد باي على إشراك كبار علماء الدين وأهل المجلس الشرعي في تنفيذ القرار، فكاتب العلماء بأنه: «قرّر منع الناس من هذا المباح المختلف فيه خشية وقوعهم في المحرّم المحقّق المجمع عليه وهو إضرارهم بإخوانهم الذين جعلهم الله تحت أيديهم، وعندنا في ذلك مصالح سياسيّة، منها عدم إجانهم حرم ولالة غير ملّتهم. فعينا عدولا بزواوية سيدي محرز والزواوية البكريّة وزاوية سيدي منصور يكتبون لكل من أتى مستجيرا حجة في حكمنا له بالعتق على سيده وترفع إلينا لنختمها، وأنتم حرسكم الله، إذا أتى لأحدكم المملوك مستجيرا من سيده، أو اتصلت بكم نازلة في ملكية عبد، وجهوا العبد إلينا، وحادار أن يتمكّن به مالكة لأن حرمكم يأوي من التجأ إليه في فكّ رقبتة من ملك ترجح عدم صحته ولا نحكم به لمدّعيه في هذا العصر واجتناب المباح خشية الوقوع في حمى المحرّم من الشريعة لا سيما إذا انضم إلى ذلك أمر اقتضته المصلحة. فيلزم حمل الناس عليه⁵». وكتب في 28 محرم الحرام فاتح شهر سنة

⁵ أحمد بن أبي الضياف، سبق ذكره، ص 99.

وقد جاء في الإتحاف أن أحمد باي عندما قرّر إلغاء الرق لم يأمر بذلك دفعة، بل تدرّج إلى الوصول إليه. فأمر في رجب من سنة سبع وخمسين (أوت- سبتمبر 1841) بمنع بيع الرقيق في السوق كالبهائم، وأسقط المال الموظف للدولة عن أثمانهم، ويسمى ملتزمه بقايد البركة [ومقداره ينيف على الثلاثين ألف ريال في السنة] وهدم الدكاكين الموضوعة لجلوسهم وبقعة القايد وتسمى القفص، وسكت عن بيعهم في غير السوق م منع خروج المماليك من العمالة للتجارة فيهم، وكتب بذلك لمراسي المملكة. وفي ذي القعدة من سنة ثمان وخمسين (ديسمبر 1842) صدر أمره بأن المولود في المملكة التونسية حرّ لا يباع ولا يشتري. وفي هذه السنة 1262 حجر ملكهم وأمرني في ذلك بالكتابة لأهل المجلس الشرعي»، ابن أبي الضياف، ص 98.

1262 (الاثنين 26 جانفي 1846)⁶.

ولم يشمل إلغاء الرّق المماليك الذين تواصل جلبهم من الشّرق بصفتهم عبيدا يملكهم الباي ويتصرّف في حياتهم ومستقبلهم، واقتصر الأمر على العبيد السود. فقد كان المماليك القادمين من تركيا وغيرها من البلدان من المنبئّين، ولكنهم كانوا أحرارا في أعمالهم وتنقلاتهم، تربطهم بأسيادهم علاقة تبعية عضويّة، فهم ليسوا من الرّقيق، ولكنهم بحكم الخدمة لا يمكن اعتبارهم كاملي الحرّيّة وعادة ما يتحصلون على شهادات تحريرهم بعد وفاة الباي الذي كانوا في خدمته⁷.

وهناك عامل آخر يمكن أن يفسّر قرار إلغاء الرّق، وهو تراجع التّجارة الصّحراويّة التي كانت تعتمد بصورة رئيسيّة على جلب العبيد إمّا لتلبية الحاجات المحليّة أو لإعادة تصديرهم نحو أقطار أخرى⁸.

ويعود السبب إلى تقلص الحاجة إليهم إلى ما وفّرتّه الثّورة الصّناعيّة في عديد البلدان من قوة ميكانيكيّة عوّضت بالتدريج القوة البشريّة. أمّا في تونس فإن العبيد لم يشكّلوا يوما قوّة اقتصاديّة تحرّك القطاعات الإنتاجيّة الحيويّة باعتبار أن الاقتصاد كان يعتمد نظام «الخماسة» في الزّراعة واليد العاملة القاصرة في الحرف. وبناء على ذلك كانت العبوديّة تلبّي

⁶ أحمد بن أبي الضياف، الإتحاف، مصدر سابق، ص 98-99.

⁷ كان المماليك يكوّنون هيئة منغلقة تحيط بالباي رغم أصولها الأجنبية و انتمائها إلى فئة مملوكة خضعت إلى الاسترقاق قبل جلبها إلى تونس، وقد كانت لها هويّتها الخاصّة، ومحيطها الثّقافي والاجتماعي والسياسي الخاص، وهي تتفاسم مع الأتراك جملة من المشتركات منها المرجعية الحنفية، وقد كان ابن أبي الضياف ينعّتهم بالخاصّة (الحاشية)، وتطلق عليهم أيضا عبارة «الأتباع» وأحيانا الموالي، ولكن المصادر لا تستعمل بخصوصهم عبارة العبيد، باعتبارهم أحرارا بحكم الخدمة والتبعية لصاحب أمرهم ولما يعترف لهم به من حماية سامية، إذ صار عدد كبير منهم من رجال الدولة وكبرائها.

⁸ كان العبيد السود يفتادون مثل السوائم من وسط إفريقيا إلى عدد من مراكز تجميع العبيد في مفترق الطرق الصّحراوية مثل غدامس وورقلة حيث يتولى عدد من الوسطاء توجيههم إلى ساحات البيع في المدن الكبرى وخاصة بالعاصمة.

بالأساس حاجات خدمية داخل العائلات الكبرى، كما كان بعض السودان ينتدب في الحرس الشخصي للبايات، وقلمًا نجد لهم حضورا في المناطق الزراعيّة باستثناء الواحات حيث كانوا يستخدمون في الأعمال الشاقّة مثل حفر الآبار وبناء قنوات الرّي، وقد تحوّل بعضهم بعد عتقهم إلى «خماسة»⁹.

ومن المهمّ النظر إلى هذا الموضوع من الناحية الكميّة، فرغم أن الدّراسات تختلف في تقدير عدد العبيد، فالمرجّح أن هذا العدد كان يتراوح بين 50 ألف و70 ألف نسمة باعتبار ذريّتهم، من مجموع مليون ساكن، أي ما يمثّل ما بين 5 و7 % من المجموع العام للسكّان.

والمعلوم أن قوافل العبيد كانت تجلب سنويا بين 200 و300 فردا حتى سنة 1848، ثم تراجعَت هذه الحركة بالتدريج، إذ كانت تونس تستقبل بانتظام في مواسم محدّدة ثلاث قوافل في السنة انطلاقا من التشاد وبورنو، وكانت القوافل تعبر فزان حيث تقوم قبائل الطوارق بنقل الرقيق إلى طرابلس أو إلى غدامس حيث يتسلّمهم وسطاء تونسيون يتولون بيعهم في سوق العبيد بالبركة، ومن هناك يقع ترحيل بعضهم نحو المشرق حيث يتمّ بيعهم للمرة الرابعة¹⁰.

ولم تكن تجارة الرقيق كثيرة الرّواج في تونس، ولكن امتلاك العبيد كان مظهرا من مظاهر الوجاهة الاجتماعيّة. وكان من المتوقّع أن يثير إلغاء الرّق سخط كبراء المجتمع المتمسّكين بالتقاليد وبالامتيازات التي حوّلتها التّشريع.

⁹ Abdelhamid Largueche, *Les ombres de la ville, pauvres, marginaux et minorités à Tunis, XVIIIe et XIXe siècles*, Tunis, CPU, 2002, p. 402.

¹⁰ Lucette Valensi, « Esclaves chrétiens et esclaves noirs à Tunis au XVIIIe siècle », *Annales, Économies, Sociétés, Civilisations*, 22^e année, n° 6, 1967, pp. 1267-1288.

2 - ماذا بعد إلغاء الرّق؟

لم يكن قرار إبطال الرّق في بداية 1846 كافياً لإزالة مظاهر الاسترقاق والقضاء على تجارة العبيد. والواقع أن التحوّل من وضعية العبوديّة إلى وضع الحرّية كان تدريجياً باعتبار أن العبيد المحرّرين ظلوا في وضعية تبعيّة بالنسبة لأسيادهم، يقومون بما يقوم به الخدم مقابل أجر زهيد، فيما تمكّن البعض منهم من بعض الوقت للقيام بشؤونهم الخاصّة، وقد كان قرار إلغاء الرّق في بعده الإنساني متقدّماً بالنسبة لما كانت عليه الذهنيّة العامّة التي لم تكن مهياًة لمثل هذا التغيير، حيث لم تتفاعل معه الهيئات والدوائر التي كانت لها مصلحة في استمرار هذه التّجارة.

وتفيد المصادر بأن تحرير العبيد سار ببطء شديد ولم يأخذ شكل التحوّل الاجتماعي بالنظر لعنقاة البنية الاجتماعيّة وتشعب التمثّلات الشّعبيّة بخصوص السود. وقد أشار ابن أبي الضياف إلى « أن الذين عارضوا إلغاء العبوديّة هم « بعض العلماء ... وأهل جربة وغالب العربان وأهل الفلاحة¹¹ ». ويواصل قائلاً: «ولا يخلو الوجود في سائر أفعال البشر من قاذح ومادح. فمن نظر إلى الحنان والرأفة وما يقتضيه حال الوقت من السياسة التي لا تنافيها القواعد الشرعيّة، أطال لسانه بالمدح، كشيخ الإسلام ومن نحا منحاهما. ومن نظر إلى ضياع ماله وعسر حاله، وتعلّق ببعض أقوال العلماء، كأهل جربة وغالب العربان وأهل الفلاحة أطال لسانه بالقذح». أمّا بيرم الخامس فقد أضاف في المعنى ذاته ما لاحظته من رفض لتتفيذ قرار أحمد باي مشيراً إلى أن « بعض العلماء ومن تزيّا بزّي العلماء والمتجاهلين منهم أكثر الاعتراض على هذا المنع والتشنيع بأنه مصادم لحكم شرعيّ وانجرّ عن ذلك غرور العوام واستدامتهم شبه الخفيّة، وقد غضّ الحكّام الرؤساء النظر عن

¹¹ ابن أبي الضياف، الإتحاف، مصدر سابق، ص 100.

ذلك ظناً منهم أنه تقرب للشارع، وأن الأمر ليس إلا مجرد إرضاء للإنكليز»¹².

وتدلّ هذه المؤشّرات على معارضة عدد كبير من مالكي العبيد لقرار أحمد باي الذي لم يكن إلزامياً إلا في ما يتعلّق بالمجارة بالبشر فضلاً عن كونه لم يجرم مالكي العبيد، ولم ينصّ على أية عقوبة للمخالفين، لذلك تمادى المجتمع في اعتبار الرّق ممارسة عادية.

فهل تكفي حجج بيرم الخامس لتفسير ظاهرة الممانعة الاجتماعية؟ من المرجّح أن تمادي بعض علماء الدّين في اعتبار منع الرّق قانوناً وضعياً، وتراخي الدّولة في تطبيقه ساهما في تمادي هذه الظاهرة. فنحن نلاحظ أنّ قوانين أحمد باي حقّقت هدفها في ما يخص تصدير الرّق من تونس والحدّ من دخول قوافل النّخاسين إلى الإيالة عبر الصّحراء. ولكنها ظلّت قوانين مهجورة فيما يتعلّق ببيع العبيد خارج الأسواق الرسميّة، والسبب في ذلك أن كبار الدّولة لم يمتثلوا إلا على مضض لقرار منع الرّق، بل إن محمد باي، خليفة أحمد باي، أراد التراجع في قرار ابن عمّه أحمد باي بخصوص إلغاء الرّق¹³، ويقول أحمد بن أبي الضياف في هذا الصدد¹⁴، وكان: «يميل إلى العادات المألوفة ويصعب عليه تركها لأي سبب كان، حتى إنه همّ بنقض ما أحكمه ابن عمه من منع ملك الإنسان فنّبّطه الوزراء عن ذلك وقرّروا له خطره، وبيّنوا له سياسة ابن عمه وأن الدّول استحسّنا نظره في ذلك وما زالوا به إلى أن قال: «يبقى المنع عليكم وأنا أملك» ولمّا لم يجد من يأتي له بذلك من أرض السودان عاجلاً. أخذ من أولاد الذين كانوا مملوكين في نواجع العربان، وبالغ في الغصب على ذلك حتى أخذ بنات الأحرار المستولدات من

¹² الهادي التيمومي، تونس والتّحديث، أول دستور في العالم الإسلامي، صفاقس، دار

محمد علي الحامي، 2010، ص 90 - 91.

¹³ ابن أبي الضياف، الإتحاف، سبق ذكره، ص 295.

¹⁴ المصدر ذاته، ص 294.

الإماء السود. بل أخذ المحصّنات من تحت أزواجهن للخدمة بداره على نحو فظيع، وإذا أتاه زوج المرأة شاكية محتجًا برسم صداقه يأمر باش حانبه بتمزيقه قبل قراءته ويطرده. وكلّما مال خاصّته إلى ستر ذلك يميل إلى إظهاره ويقول: « إن أقاصي العربان يملكون العبيد، فمالي لا أملك وأنا سيّد الناس؟ ... ووقوفًا مع العوائد السابقة ولو مع زوال المقتضى ووجود المانع»¹⁵.

باستثناء هذه الإشارات القليلة ليست لنا صورة متكاملة عن مدى استفادة العبيد من قوانين أحمد باي بسبب نقص المصادر، ولكن المؤكّد أنّ قرار أحمد باي ساهم في تجفيف ينابيع الاتّجار بالبشر رغم تراخي السلط الرسميّة في الجنوب في مراقبة جلب الرقيق أو عزوف عدد من القبائل عن عتق العبيد الذين في كفالتهم. كما تشير المصادر إلى أنّ ظاهرة جلب العبيد وإعادة تصديرهم إلى بعض موانئ شرق المتوسط اضمحلت في خمسينات القرن التّاسع عشر وتحولت إلى تجارة تهريب. ما يعني أنّ الاسترقاق الذي كان يشمل سنويًا المئات أصبح لا يعني إلا بعض العشرات من الأفراد.

كما تدلّ المراسلات الرسميّة على أنّ تجربة إلغاء الرّق في تونس كانت محلّ اهتمام جهات أجنبيّة عديدة، ومنها قنصل الولايات المتحدة الأمريكيّة بتونس، أموس بري Amos Perry الذي كتب، خلال حرب الانفصال الأمريكيّة، رسالة إلى الجنرال حسين، رئيس المجلس البلدي بتونس، يستفسر عن «تأثير القانون المتعلّق بتحرير المماليك بتونس وحول رأيه في موضوع الرّق هل ينبغي إبقاؤه أو إبطاله، وقد ردّ عليه الجنرال حسين في أكتوبر 1864 برسالة من 6 صفحات جاء فيها: « وأما الجواب عن تأثير العبوديّة وما أعقب فقدها من الأهلين فهو أنّ ملك الأدمي لما لم يكن من الأمور الضرورية ولا الحاجية في المعيشة لم

يصعب العدول عنه، ولم تجزع لفقده نفوس أهل مملكتنا، وكيف يتأسف المعنتي بشؤون الترف والكمال في الأحوال والعوائد على تحرير عبده وهو قادر على استرقاق الأحرار بالdraهم والدينار؟ مع اعتقادهم الديني أنهم ينالون بعثق عبيدهم ثوابا من الله في الدار والآخرة. على أن ذلك وإن يصعب في أول الأمر على بعض الناس لرؤيتهم استخدام العبيد بدون أجر أيسر لهم وأرباح من استخدام غيرهم بأجر أو لشح نفوسهم بالعتق إيثارا للعاجل عن الآجل، بل أن هؤلاء تسلوا من قريب لما أثبتت لهم التجربة أصلحية الخدمة الاختيارية دون الجبرية كما أثبتها العقل أيضا»¹⁶.

والواضح أن الجنرال حسين بحكم انتصاره للأفكار التحررية هون من وقع إلغاء تجارة العبيد على العادات التونسية ولم يتطرق إلى وضعهم بعد إعلان تحريرهم وسكت عن قصد على تلك الملاك في عتق عبيدهم

3 - العبيد المحررين بين الخضوع والتهميش

سبق أن قلنا أن قوانين إبطال الرقيق لم تجد، بصورة فورية، الصدى المنتظر عند الملاك والعبيد على حدّ سواء باعتبار أنّ الأخيرين فضّلوا البقاء في الأسر التي نشؤوا فيها على حياة التهميش التي كانت تنتظرهم نظرا إلى أنّ أكثرهم كان مملوكا لعائلات أرستقراطية ميسورة تتوقّر فيها مقومات العيش الميسور.

لهذا لم تشهد وضعيّة العبيد المحرّرين تغييرا يذكر خاصّة بالنسبة للنساء، ولعدد من الرجال الذين ظلّوا يعيشون كموالي في كنف الأسر التي خدموها بصفتهن الأولى، وذلك لصعوبة الاندماج في مجتمع لا

¹⁶ جواب من أمير الأمراء حسين عن مكتوب ورد إليه في العبيد من قنصل جنرال العصبة الأمريكية بحاضرة تونس المحمية، ذكره أحمد الطويلي، الجنرال حسين حياته وآثاره، تونس 1994، ص 187 وما تلاها.

مكان فيه للأفراد المنبئين عن مجموعاتهم الأصلية سواء أكانت أسرية أو قبلية ولا اعتراف فيه بالفرد كقيمة ذاتية.

من الناحية القانونية دخل عتق العبيد في التقاليد التونسية، ولكن ظاهرة الاسترقاق لم تندثر بل تحوّلت إلى شكل جديد من السيطرة على السود إمّا بالحقّ الأمام بالحرّيم، وأحياناً باتّخاذهن زوجات، أو بقبول مبدأ عتقهم شكلياً ولكن دون تسريحهم، أو تسليمهم صكوك العتق. أمّا تجارة العبيد فقد تحوّلت إلى تجارة موازية تمارس في غفلة من نظر السلطة.

وقد مثّل السود المحرّرين أقلية صغيرة تختصّ في بعض المهن وتحبي تقاليد خاصّة، أمّا على المستوى الإداري فقد صار العبيد المحرّرين خاضعين لنظر آغا السود الذي كان مرجعاً شبه قضائي يتقبّل شكاويهم ويتولّى التحكيم بينهم، ولعل من أبرز ما قام به الآغا هو إحصاء العبيد القدامى بعد قرار مضاعفة المجبى سنة 1864.

هذا وبقيت وضعية السود محلّ متابعة من قبل القنصليّة البريطانية بتونس التي صارت الحامي الفعلي لهم، بل إنها بعثت صلبها مصلحة للاستخبار حول ذلك بما يمكّنها من الاطلاع على كل ما يهّم دخول الرقيق إلى تونس والمتاجرة بهم، وكانت تتولّى إعلام السلطات التونسية بأية صفقة تتمّ في الغرض وتدفعها للتدخّل لإصدار صكوك العتق. وتتولّى القنصليّة نفقات معاشهم إلى أن تتمكن من أن تتيح لهم فرصة عمل لدى أحد رعاياها.

والأهمّ من ذلك أنّ بريطانيا وقّعت مع تونس في 19 جويلية 1876 معاهدة حول مكافحة العبودية، جلّ بنودها تكرّر بنود معاهدات سابقة. وينصّ البند 37 على أنّ الحكومة البريطانية والباي سيذلان قسارى الجهد لإلغاء العبودية ومنع تجارة العبيد وتحريرهم، كما يلتزم الباي على العمل على احترام قرار 23 جانفي 1846 المتعلق بإلغاء العبودية

وملاحقة من يتعاطى هذه الممارسة ومعاقبته¹⁷، بما يشي بتركؤ قسم من المجتمع التونسي في الاستجابة لدعوة إبطال العمل بالرقّ.

4 - تعاطي الحماية الفرنسيّة مع بقايا العبوديّة

بعد إلغاء الرّق رسميًا في تونس توقّفت القوافل القادمة من غدامس، ولكن النّخاسة أصبحت تعتمد التهريب وسيلة لتوفير العبيد حتى بداية الحماية الفرنسيّة، فيما تواصل استخدام الأمات في بيوت الكبراء وبعض العبيد لدى عدد من القبائل وفي الواحات.

أما سبل التجارة فتغيّرت، فأصبحت تجارة موازية تتعامل معها السّلطة بمنطق غضّ الطرف، لا سيّما وأن توريد العبيد بقي قائما بصفة غير معلنة في الحوض الشرقي للمتوسط حتى بداية الحرب الكبرى. وتفيد المصادر أن جلب الرّقيق إلى الجنوب التّونسيّ تواصل إلى سنة 1885 حيث كان المهربون يستفيدون من الارتخاء الأمني لإدخال الرّقيق إلى الواحات، ومنها يقع توجيههم خلّسة إلى العاصمة، وهو ما دفع إلى شنّ حملة صحفّية كانت وراء سنّ قانون 1890.

وتعزو المصادر الفرنسيّة سكوت الحماية على مظاهر الاسترقاق إلى عزوفها عن مراقبة العائلات المسلمة وعدم التّدخل في شؤونها الخاصّة، لا سيّما وأن جلّ العبيد المحرّرين ظلوا في حكم أرباب العائلات، باختيارهم.

وقد طلبت الإقامة العامة الفرنسيّة من الوزارة الكبرى إحصاء قدماء العبيد الذين ظلوا في كفالة ملاك تونسيّين، أي في وضع هجين بين الرّق والحرية، والتّشديد لإصدار صكوك عتقهم، وهذا ما يفسّر توجيه

17 Archives ministère des Affaires étrangères (France), Série Tunisie, 1885-1916, NS 15, dossier : esclavage, lettre du Résident général au ministre des Affaires étrangères en date du 17 mars 1887, p1-3...

العزیز بوعتور، وزیر الأكبر، لمنشور إلى العمال في 1887 في هذا المعنى، وقد جاء فيه:

« وبعد فإنكم على علم مما كانت صدرت به الأوامر العلية من إبطال ملكية العبيد بالمملكة ولا سيما الأمر العليّ المؤرخ في المحرم من سنة 1262 وبمقتضى ما ذكر لم تأل الدولة جهدا في منع تجارة العبيد وعتق من يبلغها أنه مملوك منهم ومعاقبة من يتعاطى تلك التجارة أو يخالف الأوامر المشار إليها بوجه من الوجوه وقد بلغ الوزارة في الأيام الأخيرة أن كثيرا من السكان عمدوا إلى شراء السودان والسودانيات من القوافل التي ترد من الجهة الجنوبية وأن العمال متغافلون عن ذلك ولما عرضت النازلة على الحضرة العلية دام عزها وعلاها صدر الأمر العليّ بتنبهكم لما في ذلك من المسؤولية الشديدة وأن تؤكّد عليكم برّد البال وعمل الجهد التام في مراقبة تجار العبيد الذين يقدمون للمملكة، فمهما يبلغكم وصول أحد منهم توجّهوا أتباعكم للبحث عنه والتمكّن عليه وعندما تظفرون به توجّهونه إلى الوزارة لمحاكمته، أمّا ما يوجد معه من العبيد فإنكم تجعلونهم إلى محل أمين وتعرفون الوزارة بعددهم وأوصافهم ويكون المصروف عليهم من ماله إلى أن يتيسر لهم خدمة تضمن لهم المعاش وإذا كان صاحب القافلة باع عبيدا لبعض سگان المملكة فإنكم تتمكنون على البائع والمشتري معا وتوجهونهما جميعا إلى الوزارة وفي هذه الحالة يكون مصروف العبيد على الفريقين وإذا كان يوجد الآن عند أحد ممن لنظركم سودان أو سودانيات فإنكم تحضرون أمام النائب الشرعي بجهتكم وعدلين من عدول العمل وبعد تعريفهم أنهم أحرار غير مملوكين لأحد تسألونهم هل يريدون البقاء عند مخدمهم أو يختارون تركه فإن خيرا البقاء فلهم ذلك وإلا فإنكم تعرفون الوزارة وتبقونهم مؤقتا حيث كانوا وفي كلا الحالين يحرّر العدول بمحضر النائب الشرعي تقريرا تصححه أنت ومن ذلك وتوجهونه للوزارة فورا والذي نؤكّد به عليكم أن تسلكوا في جميع هذه الأعمال مسلك الاستقامة والحزم وأن لا

تستميلكم الأغراض الشّخصيّة إلى ارتكاب ما يخلّ بخطتكم وإذا ثبت بالوزارة أنه وقع منكم تقصير أو مخالفة لما يأذنكم به سيّدنا ومولانا تنالكم العقوبة الشديدة فاجتنبوا ذلك والله في عونكم والسلام».

ويلاحظ أنّ هذا المنشور بقي في الغالب حبرا على ورق باعتبار أن ملاك العبيد كانوا يعمدون إلى تحرير حجة عتق العبيد للاستظهار بها عند الحاجة، ولكن دون تسليمها لمستحقيها، بما لا يدخل أي تغيير على وضع السودانيين المملوكين، وكانت محكمة الوزارة حسب بعض التقارير الفرنسيّة تغضّ الطرف عن الشكاوى التي تصلها من العبيد الذين يطالبون بحريتهم. وعندما عرضت مثل هذه النوازل على نظر المحاكم الفرنسيّة، إذا كان المالك جزائريا ومقيما بتونس، لم تنظر المحكمة في جناية العبوديّة واكتفت بإصدار حكم بخصوص التعنيف.

وقد كان ذلك مدعاة لشنّ حملة صحفيّة في فرنسا طالت المقيم العام، إذ تحدّثت الصّحف الفرنسيّة عن حالة امتلاك أمة سودانيّة في الإقامة العامة، حيث قامت أخت المقيم العام التي قدمت في زيارة إلى تونس سنة 1889 باستخدام أمة سودانيّة، ثم حوّلتها معها للعمل بباريس لمدة سنة.

وقد عثرنا في الأرشيف على رسالة خطيّة أمضاها المقيم العام الفرنسي ماسيكو (Massicault) بتاريخ 29 ماي 1890 يردّ فيها على حملات سنّتها بعض الصحف في فرنسا ضدّ مواصلة العمل بنظام الرّق متّهمة أخته باستخدام إحدى الزنوجيات في بيتها¹⁸.

ويستفاد من هذه الحملة أنّ الوضع السياسي الجديد أتاح لرجال الفكر الحرّ ولأطراف أخرى كثيرة التنديد بممارسة الاسترقاق الظاهرة والخفيّة، والضغط لتحرير العبيد من خلال التظلم لدى السلطة السياسيّة أو

¹⁸ Archives nationales de Tunisie, Série A, C281, D1, ss D1 /9, esclavage 1885 à 1892, lettre du résident général Massicault au directeur du journal le National du 29 mai 1890.

القضائية، كما واصل القنصل البريطاني في تونس -الذي أصبح نصيراً للرقيق وملجأً يتظلمون لديه عند الحاجة-. القيام بدور الرقابة وبمراسلة الإقامة العامة بخصوص حالات امتلاك العبيد التي تبلغ إلى علمه للمطالبة باتخاذ ما يلزم. ويحتوي الأرشيف على كمّ كبير من المراسلات موجهة من قدماء العبيد إلى قنصل إنكلترا الذي سبق له التدخل لتحرير العبيد لطلب الإغفاء من المجبى بعد عتقهم (1888).

وفي نهاية الثمانينات من القرن التاسع عشر أصبح هناك شعور فرنسي بالحرص من إمكانية مناقشة البرلمان البريطاني موضوع تساهل سلطات الحماية في تونس في مراقبة تجارة العبيد. ولا شك أن الاستعداد لعقد مؤتمر بروكسال في بداية 1890 الذي ضمّ الدول البحرية الأوروبية والذي وضع في برنامجه مكافحة الرّق في إفريقيا قد كان دافعاً للتعبيل بالقضاء على آخر مظاهر الاسترقاق في تونس، من هنا جاءت الإجراءات القانونية المتشدّدة بخصوص ملاحقة المخالفين لقرار منع العبودية.

وتفيد المصادر أنّ وزارة الخارجية الفرنسية طلبت رسمياً منذ شهر ديسمبر 1889 من المقيم العام اتّخاذ الإجراءات القانونية للقضاء على الرّق نهائياً، وذلك في إطار الاستعداد لمؤتمر بروكسال (ديسمبر 1889) الذي وضع في برنامجه إنهاء العمل بنظام الرّق في كل المناطق الخاضعة لنفوذ القوّات البحرية في «العالم المتحضر»، وطلب من الدول المعنية اتّخاذ ما يلزم في الغرض، وقد تعهدت فرنسا إلى جانب إنكلترا وألمانيا والنمسا وروسيا وإيطاليا وهولاندا والنرويج والدانمارك وبلجيكا بمكافحة تجارة العبيد باستعمال القوّة عند الاقتضاء.¹⁹

¹⁹ طلبت مذكرة وجهتها الجمعية الفرنسية لمكافحة الرّق بفرنسا إلى وزارة الخارجية الفرنسية في 1889 باتخاذ ما يلزم للحفاظ على سمعة فرنسا التي تلّطّخت بمثل هذه الممارسات، وتشمل هذه الإجراءات على التالي:

- 1 - تشديد الرقابة على القوافل والعربات التي تنقل العبيد إلى تونس
- 2 - إيداع حجج عتق العبيد لدى السلطات الفرنسية، مع إجراء زيارات دورية للتثبت من أنّ العبيد المحرّرين ظلوا تحت حماية مالكيهم السابقين بإرادتهم.

وأعقب ذلك صدور أمر 28 ماي 1890 الذي نصّ على إلغاء الرّق بصورة مطلقة، وأمهل من يستخدم السود كخدم ثلاثة أشهر لتسليمهم حجة عتق ممضاة من القاضي أو من شاهدي عدل، ونصّ على جملة من العقوبات في صورة المخالفة منها التّغريم أو السجن من سنة إلى ثلاث سنوات بالنسبة لمن يتعاطى المتاجرة بالرّقيق أو يقوم بشرائهم.

ولكن المصادر الأرشيفية تفيد بأنّ قوانين إبطال الرّقيق لم تجد الترحيب عند الملاك والعبيد إلى حدّ سنة 1894 باعتبار أنّ الأخيرين كانوا يفضلون البقاء في الأسر التي نشؤوا فيها على حياة التهميش التي كانت تنتظرهم، باعتبار أنّ أكثرهم كان مملوكا لعائلات ارسنقراطية ميسورة. كما أنّ ملاك العبيد ظلوا يمارسون ضغوطا شتى على العبيد المحرّرين لحملهم على البقاء تحت نفوذهم²⁰.

من الناحية الاجتماعية، يلاحظ أنّ عتق العبيد دخل في التّقاليد التونسيّة، ولكن ظاهرة الاسترقاق لم تندثر، بل تحوّلت إلى شكل جديد من السيطرة على السود إما بالحقّ الأمّات بالحريم وأحيانا باتخاذهن زوجات أو بقبول مبدأ عتقهن شكليا ولكن دون تسريحهن أو تسليمهن صكوك العتق. أما تجارة العبيد فقد تحوّلت إلى تجارة موازية تمارس في غفلة من نظر السلطة حتى نهاية القرن التّاسع عشر.

3 - جعل العبيد السود تحت نظر المحاكم الفرنسيّة باعتبارهم غير تونسيين ونظرا لأنهم أصيلي مناطق خاضعة لحماية فرنسا أو لنفوذها. عوضا عن إخضاعهم لمحكمة الوزارة

Archives nationales de Tunisie, Série A, C281, D1, ss D1 /9, esclavage 1885 à 1892. ²⁰